الترغيب في اغتنام البُكُور في السنة النبوية الشريفة
(دراسة موضوعية)

م . د نجلاء سويد إبراهيم صالح

مديرية تربية الكرخ الثانية

الكلية التربوية المفتوحة

The temptation to seize albukur (first day) in the noble prophet (Objective study)

Lecture.Dr Najlaa suwaid Ibrahim

الملخص

بيّنت في البحث ماهيّة البُكُور، وأهميته ، وكونه من أهم الأوقات التي يستحب للمسلم اغتنامها، وعدم تضييعها، واستقبال الأعمال الهامة فيه. وتخصيص النبي (ﷺ) له بالدعاء بالبركة من بين سائر الأوقات، وكيفية المحافظة على هذا الوقت المبارك وعدم تضييعه بالابتعاد عن السهر والحديث ليلاً دون حاجة ضرورية تعود بالنفع على الفرد والمجتمع. والحث على أداء العبادات(الصلاة–قراءة القرآن–الأذكار) ، والحث على أداء المعاملات(طلب الرزق–إنشاء عقد القران)، والحث على (طلب العلم والسفر والقتال في أول النهار)، وغير ذلك من الأعمال. وبيان ماورد في السنة النبوية من الثواب الجزيل والفضل العظيم لمن أتى بها في هذا الوقت المبارك .

Summary

In the research, I'discussed the nature of the baccalaureate And the fact that is one of the most important times that a muslim should take advantage of and not to lose it and receive important works, And the allocation of the prophet peace be upon him. To pray with blessing among all times. And how to maintain this blessed time. And not wasting it away from vigilance and talk at night without a necessary need benefit the individual and society.

And urge the performance of worship(prayer-reading the Quran-The Thiker) And induce transaction performance (Request for livelihood-establishing a marriage contract).And to urge the request for knowledge-travel-and tourism the first day and other works.And a statement in prophet's sunnah from the great reward and great reward and great credit to those who brought it at this time.

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد (ﷺ) الذي تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وعلى آله الأطهار، وصحبه الأبرار، والتابعين الأخيار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.... أما بعد: فلقد جاءت الشريعة الإسلامية مراعية لمصالح الإنسان، فأمرته بكل مافيه جلب مصلحة ومنفعة له، ونهته عن كل مافيه مفسدة ومضرة. ونظمت له حياته بكل جوانبها، فرسمت له منهاجاً يسير عليه ليصل إلى أعلى درجات الكمال، وعلّمته الالتزام بالنظام واحترام الوقت، وتنظيم أموره ، وشؤونه الحياتية اليومية الدينية والدنيوية بما يعود عليه بالنفع بصورة خاصة، وعلى المجتمع بصورة عامة.ولما كانت السنة النبوية الشريفة هي المصدر الثاني من مصادر الشريعة الإسلامية فقد حملت بين طيات نصوصها الشريفة ما يحث المسلم على الاستيقاظ مبكراً لمزاولة أعماله ومراعاة مصالحه في أول النهار، وخصّت هذا الوقت بالبركة من بين سائر الأوقات، لأن الإنسان يكون فيه نشيطاً ومستعداً للقيام بالأعمال والواجبات على أتم وجه بعد أخذه قسطا من الراحة والنوم ليلاً. فضلا عن أن النوم في هذا الوقت مضر جداً بالبدن ويجلب الكسل

والأمراض لصاحبه. وللأسف الشديد فإننا اليوم نجد أكثر المسلمين يضيعون هذا الوقت المبارك بالنوم، ويهملونه ويفرطون فيه، ولا يستغلونه فيصحو أغلبهم بعد الساعة العاشرة أو الحادية عشر صباحاً بسبب السهر والسمر ليلاً دون حاجة مشروعة لذلك. وهذا بسبب جهلهم بأهمية هذا الوقت المبارك في الإتيان بالأعمال. فيفوتهم الخير الكثير، وتتعطل أعمالهم ومصالحهم، ويصيبهم مرض الكسل والعجز.إلا أن دول الغرب قد تتوافق كثيرا من قوانينها وأنظمتها مع منهاج الإسلام، فأصبح تحديد أوقات الدوام لديهم بالساعة السادسة صباحاً، ونجدهم يلتزمون بالاستيقاظ مبكراً، واستغلال وقت أول النهار لمزاولة أعمالهم بجد ونشاط وهمة عالية مما يعود عليهم بالنفع الكبير، وهذا سر من أسرار تطور هذه البلدان وتقدمها في الإنتاج.فالمسلمون اليوم بحاجة إلى تفعيل فريضة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والدعوة إلى العودة إلى شريعة الله عز وجل، وسننه في خلقه، والسير على منهاج الإسلام الديني الأخلاقي السلوكي. ولهذا السبب كان اختياري لموضوع البحث، لبيان أهمية هذا الوقت المبارك وفضله وبركته، والترغيب في اغتنامه وعدم تضييعه، والحث على أداء الأعمال والواجبات الدينية والدنيوية فيه في ضوء ماجاء في سنة خير خلق الله وخاتم رسله محمد(صلى الله عليه وسلم).

منهجي في البحث

قمت بجمع المعلومات من المراجع القديمة والحديثة التي تحث على اغتنام البُكُور، وعدم تضييعه، مما تيسر لي نواله من كتب اللغة والفقه والحديث وشروحه والرقاق والآداب وغيرها ، ثم قسمت البحث في ضوء ماشتملت عليه الأحاديث من موضوعات إلى أربعة مباحث ، والمباحث إلى مطالب .

خطة البحث

بدأت البحث بمقدمة ذكرت فيها أهمية البحث، وسبب اختياري له، وخطة البحث، ثم قسمت البحث على أربعة مباحث، وكالآتي :-

المبحث الأول :- ماهيّة البُكُور، وما يتعلق به، وفيه مطلبان :-

المطلب الأول :- ماهيّة البُكُور، وأهميته .

المطلب الثاني :- كيفية المحافظة على البُكُور، وعدم تضييعه .

المبحث الثاني :- الحث على أداء العبادات في البُكُور، وفيه مطلبان :-

المطلب الأول :-الصلاة في البُكُور.

المطلب الثاني :-قراءة القرآن والاذكار والادعية في البُكُور.

المبحث الثالث :- الحث على أداء المعاملات في البُكُور ، وفيه مطلبان :-

المطلب الأول :- طلب الرزق في البُكُور.

المطلب الثاني :- إنشاء عقد النكاح في البُكُور.

المبحث الرابع :- الحث على طلب العلم في البُكُور ، وفيه ثلاثة مطالب :-

المطلب الأول :- طلب العلم في البُكُور.

المطلب الثاني :- السفر في البُكُور.

المطلب الثالث :- القتال في البُكُور.

ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، ثم ذكرت المصادر والمراجع التي استخدمتها في البحث . سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، وصلِ اللهم على محمد وعلى آله وصحبه عدد خلقك، ورضا نفسك، وزنة عرشك، ومداد كلماتك.

المبحث الأول
ماهيّة البُكُور، وما يتعلق به

المطلب الأول ماهيّة البُكُور،وأهميته

أولاً: تعريف البُكُور لغة: مصدر من بَكَرَ على الشيء وإليه يبْكُرُ بُكُوراً، وبَكَّرَ تَبْكيراً و ابْتَكَرَ و أَبْكَرَ وباكَرَه: أَتاهُ بُكْرةً [١]. والتَبْكير والبُكُور والابْتِكار: الخروج في الغداة والإبكار: السيرورة فيه ، وهو اسم البُكْرة كالإصباح اسم للصبح . والبُكْرة: الغُدْوَة، ويقال: آتيته بُكْرةً، وهو يريد في يومه أو غده، قال تعالى {لَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا}[٢] ، ويُجمع بُكْرَاً وأبْكَاراً . ويُقال: أَبْكَرتُ الغَدَاء، وبَكَرْتُ على الحاجة بُكُوراً، وكل من بادر إلى الشيء فقد أَبْكَرَ إليه وبَكَّرَ أي وقت كان. [٣]أما اصطلاحاً: البُكْرَة: أول النهار إلى طلوع الشمس [٤] ، قال تعالى{ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً [٥] وَأَصِيلًا ويُقال: بَكَر فلان لحاجته إذا خرج بُكْرَة. [٦]فالبُكُور:هو وقت **(٤٢)**}[٧] أول النهار وصدره، والخروج بُكْرَة لمزاولة الأعمال الدنيوية والدينية فيه.،

ثانياً: أهمية البُكُور، وتخصيص النبي (ﷺ) له بالدعاء.

إن وقت البُكُور من أهم الأوقات التي يُستحب للمسلم اغتنامها، واستقبال الأعمال الهامة يكون في أول النهار، فهو وقت جد ونشاط [٨] بعد الحصول على قسط كافٍ من النوم والراحة، وهو وقت تقسيم الأرزاق ونزول البركة، ووقت ذكر الله عز وجل، ولأن اليوم كله يترتب على أوله، فإن بُدئ بالنشاط كان كله نشاطاً ، وإن بُدئ بالكسل كان كله كسلاً ، فعلى المسلم أن يمسك بأوله ليسلم له يومه كله، وقد قيل: يومك مثل جملك إن أَمسكت أوله تبعك آخره. [٩] ولأهمية هذا الوقت خصّه النبي (ﷺ) بالدعاء بالبركة من بين سائر الأوقات، ودليله ماأخرجه أبو داود [١٠] ، والترمذي [١١] ، وصحّحه ابن حبان[١٢] عن صخر الغامدي عن النبي (ﷺ) قال: ((**اللهم بارك لأمتي في**

بُكُورها)).ويُستفاد من الحديث أنه يُستحب القيام بالأعمال أول النهار لمن له حرفة أو طلب علم شرعي أو قراءة أو ورد من قراءة قرآن وتسبيح أو سفر أو عقد قران أو إنشاء أي أمر. [١٣]وقد دعا النبي (ﷺ) أن يبارك الله في أول النهار لأمته، لأن العمل يكون في النهار، كما قال تعالى: **{وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا}**. [١٤] فإذا استقبله الإنسان بالعمل صار فيه بركة، ولكن أغلب الناس ينامون فيه فيُحرمون بركته. [١٥]وذكر الكحلاني احتمال أن يكون الدعاء بالبركة لنفس الوقت حتى يتسع لما يعمل فيه، واحتمال آخر وهو أن يكون الدعاء بالبركة لنفس العمل فيكون العمل فيه مبروكاً وهو عام في كل الأعمال. [١٦]ودعاؤه (ﷺ) بإنزال البركة العظيمة لأمته (ﷺ) فيما يأتون به أول النهار [١٧]، لايدل على أن غير البُكُور لابركة فيه، وإنما خصّ البُكُور بالدعاء من بين سائر الأوقات لأنه وقت يبتدئ فيه الناس أعمالهم، فينال بركة دعوته جميع أمته (ﷺ) . [٢] إن نوم النهار مضر جداً بالبدن، لأنه يرخي العضلات التي ينبغي تنشيطها بالرياضة، وهو يورث الأمراض، ويفسد اللون، ويُكسّل، ويضعف الشهوة، كما نقل عن لسان الأطباء. [١٨]

قال الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) : **((من الجهلِ النوم في أولِ النهارِ، والضحك من غير عجب))**. [١٩]ولما أدركه السلف الصالح من أهمية هذا الوقت، وما فيه من الخير فإنهم كانوا يكرهون النوم فيه، وإضاعته بالكسل والعجز. [٢٠]قال الإمام الصادق (عليه السلام): **((نومةُ الغداةِ مشومة، تطردُ الرزقُ، وتصفرُ اللونَ وتقبحُهُ وتغيرُهُ، وهو نوم كل مشؤوم إن الله تبارك وتعالى يقسم الأرزاق مابين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فإياكم وتلك النومة))**. [٢١]

المطلب الثاني كيفية المحافظة على البُكُور، وعدم تضييعه

من أهم أسباب تضييع البُكُور، وعدم اغتنامها السهر والسمر ليلاً دون حاجة ضرورية تعود بالنفع على المسلم والمجتمع، وعدم الحصول على قدر كافٍ من الراحة والنوم.فإذا طال السهر الإنسان لم يستطع النهوض في الصباح الباكر لأداء واجباته الدينية والدنيوية، وكانَ كسولاً خاملاً متعباً، فينام أول النهار ويفوته الكثير من الخير.والله عز وجلّ جعل الليل محلاً للنوم والراحة، وجعل النهار للعمل والنشاط، قال تعالى:**{ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا (٩) وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا (١٠) وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا (١١)}** . [٢٢] أي جعلنا النوم راحة لأبدانكم ، والليل سكناً، والنهار وقت اكتساب، وهو معاش لأنه يُعاش فيه. [٢٣]وكان رسول الله (ﷺ) يكره النوم قبل العشاء، والحديث بعدها، ودليله ما اتفق عليه الشيخان من حديث أَبي بَرْزَة الأسلمي (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) قال: **((كان النبي(ﷺ) لا يحبُّ النومَ قَبْلَهَا، ولا الحديث بَعْدَها...))**. [٢٤] أي صلاة العشاء .وما رواه ابن ماجة بإسناد صحيح [٢٥] عن عائشة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهْا) قالت: **((مَا نَامَ رسولُ اللهِ (ﷺ) قبلَ العشاءِ، ولا سَمَرَ بَعْدَها))** . [٢٦] وذلك لأن السهر قد يؤدي غالباً إلى تفويت قيام الليل والذكر فيه، أو تفويت أداء صلاة الفجر في وقتها، ولأن السهر في الليل يسبب الكسل والخمول في النهار، والتقصير في الواجبات الدينية،

والمصالح الدنيوية. [٢٧]وذكر البعض أن علة كراهية النبي (ﷺ) للحديث بعدها ، لينام المسلم عقب تكفير خطاياه بالصلاة، فيختم عمله على عبادة كفرت خطاياه . [٢٨]وَبيَّن النووي أن المراد كراهة الحديث بعد صلاة العشاء لابعد دخول وقتها، ونقل اتفاق أهل العلم على كراهة الحديث بعدها، أما النوم قبلها فقد كرهه البعض، ورخصّ فيه غيرهم، وقال آخرون يُرخص فيه شرط أن يكون هناك من يوقظه.[٢٩] على أن هذا لا يمنع من السهر والحديث في الأمور التي فيها مصلحة مثل الحديث مع أهل العلم، أو مع الضيف، أو مع العروس للتأنيس، أو محادثة الرجل لأهله وأولاده للإرشاد أو الملاطفة أو الحاجة، أو محادثة المسافر، وكل مايدخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. [٣٠]فيُستثنى من ذلك إذا وجدت حاجة للسهر والسمر، أو كان في ذلك مصلحة راجحة، ومن ذلك ما أخرجه أحمد عن عبدالله بن مسعود (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) عن النبي (ﷺ) قال: ((**لا سَمَرَ إلاّ لأحدِ رجلينِ: لِمُصَلٍّ، أو مُسَافِرٍ**)). [٣١]فالمصلي يسمر في طاعة الله، والمسافر يحتاج إلى مواصلة سفره ليلاً، فالمكروه من الحديث بعد العشاء هو ما كان في الأمور التي لامصلحة فيها، أما ما فيه مصلحة فلا كراهة فيه. [٣٢]وأخرج الترمذي عن عمر بن الخطاب (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) قال: ((**كانَ رسولُ اللهِ يَسْمُرُ مع أَبي بكر في الأمرِ مِنْ أَمرِ المسلمينَ وأَنا معهما**)) . [٣٣]وللمحافظة على وقت البُكُور واغتنامه وعدم تضييعه كونه وقتا مباركا، والعمل فيه مبارك أيضاً ببركة دعوة النبي (ﷺ) على المسلم تجنب السهر والسمر ليلاً دون حاجة ضرورية إلى ذلك كي يتمكن من النهوض باكراً بعد أخذه قسطا كافيا من النوم وهو في قمة النشاط، فيؤدي واجباته الدينية والدنوية على أتم وجه.

المبحث الثاني
الحث على أداء العبادات في البُكُور

المطلب الأول الصلاة في البُكُور

إن الله عزّ وجل فرض على عباده خمس صلوات في اليوم والليلة، وحضّ على شهود الجماعات، ومواظبة المساجد للصلوات، وأعدّ للمواظبين عليها نزلاً في الجنة. [٣٤] فقد ثبت فيما اتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) عن النبي (ﷺ) قال : ((مَنْ غَدَا إلى المسجدِ وراح، أَعدَّ اللهُ له نُزُلَهُ من الجَنَّةِ كُلَّما غدا أَو راح)) . [٣٥] ومراده من خرج وقت الغدوة مبكراً وهو ما بين طلوع الفجر والزوال، وراح وهو مابعد الزوال هيّأ الله له مكاناً ينزله من الجنة . [٣٦] وقيل : المراد باستمرار غدوه ورواحه استمرار إعداد نزله بالجنة ، وهو كقوله تعالى: {**وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا**}. [٣٧] فإن المراد بها الدوام. فتكون الحركة سبباً للبركة، والذهاب موجب للثواب. [٣٨] وفي صحيح مسلم من حديث جُنْدب بن عبدالله يقول: قال رسول الله (ﷺ): ((مَنْ صَلَّى الصبحَ فهو في ذمةِ اللهِ...)).[٣٩] أي هو في ضمان الله، وقيل: أمانه.[٤٠]وجاء في فضل البُكُور

إلى صلاة الفجر فيما اتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) أيضا، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله (ﷺ) يقولُ: «**تَفْضُلُ صَلاَةُ الجَمِيعِ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ**» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: **فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: {إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا}** .[٤١] [٤٢] وذلك لأن صلاة الفجر تُصلى عند انفصال الليل، فتكون ملائكة الليل قد همّت بالرحيل، وملائكة النهار قد نزلت فيشهدون صلاة الفجر. [٤٣] قال ابن رجب: يحتمل أن هؤلاء الملائكة هم المعقبات أي الحفظة، ويحتمل أنهم كتبة الأعمال. [٤٤]وأخرج أحمد بإسناد صحيح [٤٥] عن عُقْبَةَ بن عامر الجُهَنِّي (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) أَنَّ رسولَ الله (ﷺ) قَالَ: ((**إِنَّ اللهَ يقولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ**)). [٤٦]وقد ذكر الشوكاني احتمالين في المراد بالأربع ركعات، الأول: أن المراد بها فرض صلاة الصبح وركعتا الفجر، لأنها هي التي في أول النهار حقيقة، فيكون المعنى من صلى الصبح فهو في ذمة الله. وأن هذا الاحتمال قد بُني على أن أول النهار هو من طلوع الفجر، وأنه هو المشهور ومادلّ عليه كلام جمهور أهل اللغة والشريعة.والاحتمال الآخر: أن المراد بها صلاة الضحى. [٤٧] فمن أتى بهذه الأربع ركعات كفاه الله شر الآفات والحوادث الضارة، أو حفظه من الذنوب وعفا عنه، أو هو أعم من ذلك. [٤٨]وفي سنن ابن ماجة عن سلمانَ، **قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: ((مَنْ غَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ، غَدَا بِرَايَةِ الْإِيمَانِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى السُّوقِ، غَدَا بِرَايَةِ إِبْلِيسَ))**. [٤٩] وإسناده ضعيف. [٥٠] وفي الحديث تمثيل لبيان حزب الله وحزب الشيطان، فمن غدا إلى المسجد غدا براية الإيمان وكأنه يرفع علم الإيمان بإظهاره شعائر الإسلام، فهو من حزب الله. ومن غدا إلى السوق وقت ذهاب أهل الإيمان إلى المساجد، غدا براية إبليس، وكانه يرفع علم الكفر، فهو من حزب الشيطان، لانه فضل محلات الشياطين على بيوت الله. وبذلك يكون التبكير إلى السوق محظوراً، إلاّ من ذهب إليه بعد أداء طاعاته وواجباته الدينية لطلب الرزق الحلال، والتعفف عن السؤال فهو من حزب الله. [٥١]

المطلب الثاني قراءة القرآن والأذكار والأدعية في البُكُور

دلّت الشريعة الإسلامية على أن ذكر الله سبحانه وتعالى ودعاءه من أفضل العبادات وأثوب القربات، وبيّن النبي (ﷺ) لأمته ما ينبغي أن يداوم عليه المسلم من ذكر ودعاء في الصباح والمساء، وفي الصلوات وأعقابها، وعند النوم، وفي جميع أحوال المسلم وأوقاته، وعليه لزومها وفهم معانيها ومدلولاتها وإحضار قلبه عند العمل بها. [٥٢]ويستحب للمسلم لزوم موضع صلاته بعد صلاة الفجر، والإقبال على الذكر والدعاء اقتداءً بالنبي (ﷺ)[٥٣] ، فيما أخرجه مسلم [٥٤]، وأحمد[٥٥] عن جابر بن سمرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) ((**أن النبي (ﷺ)كانَ إذا صَلَّى الفجرَ جلسَ في مُصلاّه حتّى تطلعَ الشمسَ حسناً**)). واللفظ لمسلم. وخصّ بالفضل العظيم والثواب الجسيم مَنْ صلى الصبح، ثم جلس في مصلاه يذكر الله عز وجل. [٥٦]**عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وعُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ**

عَلَيْهِ وَسَلَّمْ، كَانَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةً، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى يُسَبِّحَ تَسْبِيحَةَ الضُّحَى، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ وَمُعْتَمِرٍ تَامٍّ لَهُ حَجَّتُهُ وَعُمْرَتُهُ». أخرجه أبو داود [٥٧] ، وأحمد [٥٨] ، والطبراني[٥٩] ، واللفظ له. وقد رُوي عن معاذ بن أنس الجهني (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ)عن رسول الله (ﷺ) أنَّه قال: «مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتَيِ الضُّحَى، لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا، غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ». أخرجه أبو داود[٦٠] واللفظ له، وأحمد[٦١]، والطبراني[٦٢]، بإسناد ضعيف.[٦٣] ومعناه من قعد في مصلاه من المسجد أو البيت واشتغل بالذكر أو الفكر أو العلم كان له الثواب العظيم فتغفر له خطاياه. [٦٤]إن المحافظة على الأذكار في البُكُور تزيد من قوة وهمة ونشاط المسلم في اليوم كله، وقد نُقل عن حد السلف الصالح أنه صلى الفجر، ثم جلس يذكر الله تعالى، ثم قال: هذه غدوتي، ولو لم أتغذّ هذا الغذاء سقطت قوتي. وكان السلف الصالح، ولا سيما الصحابة على قدرٍ عالٍ من الفقه بالأوقات ومعرفة أقدارها والفاضل منها وإعطاء كل ذي حق حقه، وكانوا يستثمرون البُكُور لأنه وقت جدّ ونشاط، إلا أن الكثير الآن لا يعرفون مكانته وقدره فيهملونه ويفرطون فيه ويضيعونه بالنوم أو الكسل أو الفتور أو الاشتغال بتوافه الأمور. [٦٥]ودليل ذلك مارواه مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ ((غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ، فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ، فَأَذِنَ لَنَا، قَالَ: فَمَكَثْنَا بِالْبَابِ هُنَيَّةً، قَالَ: فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ، فَقَالَتْ: أَلَا تَدْخُلُونَ، فَدَخَلْنَا، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ؟ فَقُلْنَا: لَا، إِلَّا أَنَّا ظَنَنَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ، قَالَ: ظَنَنْتُمْ بِآلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ غَفْلَةً، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ، فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ انْظُرِي هَلْ طَلَعَتْ؟ قَالَ: فَنَظَرَتْ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ، فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ...)). [٦٦]وما أخرجه مسلم[٦٧]، وأبو داود[٦٨]، والترمذي[٦٩]، عَنْ جُوَيْرِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ " واللفظ لمسلم.وروى أبو يعلى الموصلي بسنده قال: حَدَّثَنَا الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ مِمَّا يَقُولُ لَنَا، إِذَا حَدَّثَنَا هَذَا الْحَدِيثَ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالَّذِي تَصْنَعُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ، يَعْنِي: يَقْعُدُ أَحَدُكُمْ فَتَجْتَمِعُونَ حَوْلَهُ فَيَخْطُبُ، ((إِنَّمَا كَانُوا إِذَا صَلَّوُا الْغَدَاةَ قَعَدُوا حِلَقًا حِلَقًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَعَلَّمُونَ الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَ)) . [٧٠] إسناده ضعيف . [٧١]وفي فضل قراءة آية الكرسي في البُكُور أخرج الحاكم بسنده عن أُبي بن كعب (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) في حديثه مع جني بمثل غلامٍ محتلم، قَالَ: مَا يُجِيرُنَا مِنْكُمْ؟ قَالَ: تَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥] قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِذَا قَرَأْتَهَا

غُدْوَةً أُجِرْتَ مِنَّا حَتَّى تُمْسِيَ، وَإِذَا قَرَأْتَهَا حِينَ تُمْسِي أُجِرْتَ مِنَّا حَتَّى تُصْبِحَ، قَالَ أُبَيٌّ فَغَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «صَدَقَ الْخَبِيثُ» .

وكثيرة هي الأحاديث الواردة في هذا الباب، الحاثة على استغلال وقت البُكُور بالذكر من قراءة قرآن وتسبيح واستغفار ودعاء، والمبينة لفضائل هذه الأعمال.

المبحث الثالث

الحث على أداء المعاملات في البُكُور

المطلب الأول طلب الرزق في البُكُور

إنّ وقت البُكُور وقت مبارك فيه، وفي العمل الذي يُؤتى فيه لتخصيص النبي (ﷺ) له بالدعاء بالبركة من بين سائر الأوقات، فيما رواه عمارة بن حديد عن صخر الغامدي (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) قال: قال رسول الله (ﷺ): ((**اللهم بارك لأمتي في بُكُورها**))، **قال: وكان إذا بعثَ سريةً أو جيشاً بعثهم من أول النهار. قال: وكانَ صخر رجلاً تاجراً وكان يبعث تجارته من أول النهار، فأثرى وكثر ماله.** [٧٢]وكان صخر (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) رجلاً يراعي السنة، فيبعث بتجارته أول النهار، فبارك الله له في ماله ببركة مراعاته للسنة النبوية، ولأن دعاء النبي (ﷺ) مستجاب لا محالة. [٧٣]غير أن هذا لا يعني أن غير البُكُور لابركة فيه، وإنما خصّ البُكُور بالدعاء، لأنه وقت ابتداء الناس أعمالهم، وهو وقت نشاط بعد أخذ قسط كافٍ من الراحة والنوم، فخصّه بالدعاء لينال جميع أمته بركة دعائه (ﷺ)[٧٤]وذكر أهل العلم أن من آداب طلب الرزق التبكير في طلبه. [٧٥]

وقد رُوي عن أكثر السلف الصالح كراهيتهم النوم بعد صلاة الفجر، لأنها ساعة تقسم فيها الأرزاق[٧٦]، وقد مر عبدالله بن عباس على ابنه ورآه **وَهُوَ نَائِمٌ نَوْمَةَ الضُّحَى، فَرَكَلَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ لَهُ: قُمْ؛ إِنَّكَ لَنَائِمُ السَّاعَةِ الَّتِي يُقَسِّمُ اللهُ فِيهَا الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَتِ الْعَرَبُ فِيهَا؟ قَالَ: وَمَا قَالَتِ الْعَرَبُ فِيهَا يَا أَبَتِ؟ قَالَ: زَعَمَتْ أَنَّهَا مُكْسِلَةٌ مُهْرِمَةٌ مُنْسِأَةٌ لِلْحَاجَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ! نَوْمُ النَّهَارِ عَلَى ثَلَاثَةٍ؛ نَوْمُ حُمْقٍ؛ وَهِيَ نَوْمَةُ الضُّحَى، وَنَوْمَةُ الْخُلُقِ؛ وَهِيَ الَّتِي رُوِيَ: قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَقِيلُ، وَنَوْمَةُ الْخُرْقِ؛ وَهِيَ نَوْمَةٌ بَعْدَ الْعَصْرِ لَا يَنَامُهَا إِلَّا سَكْرَانُ أَوْ مَجْنُونٌ.**[٧٧] وذلك لأن هذا الوقت–وقت البُكُور–وقت سعي إلى طلب الرزق شرعاً وعقلاً. [٧٨]وقد نُقل عن أحد الشعراء قوله:

ألا إنَّ نَوْمَاتِ الضُّحَى تُورِثُ الفتى خبالاً ونومات العصر جنوناً[٧٩] **فنوم الضحى**

مضر جداً بالبدن، وممرض له، يرخي عضلاته ويورثه الكسل. [٨٠]

ورُوي عن عائشة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهْا) قالت: قال رسول الله (ﷺ) : ((**باكروا طلبَ الرِّزْق والحوائجِ، فإنَّ الغُدُوَّ بَركةٌ ونجاحٌ**)). [٨١]وإسناده ضعيف. [٨٢]ومارُوي عن فاطمة بنت محمد قَالَتْ:

مَرَّ بِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ مُتَصَبِّحَةٌ، فَحَرَّكَنِي بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: ((يَا بُنَيَّةُ قَوْمِي اشْهَدِي رِزْقَ رَبِّكِ، وَلَا تَكُونِي مِنَ الْغَافِلِينَ، فَإِنَّ اللهَ يَقْسِمُ أَرْزَاقَ النَّاسِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ)) (٨٣) . إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. (٨٤) وقال الألباني: (موضوع). (٨٥) وما رُوي عن عثمان (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) قال: قال رسول الله (ﷺ) : ((الصُّبحةُ تمنعُ الرزقَ)). (٨٦) وإسناده ضعيف جداً. (٨٧) وذكر المناوي أن أحق وقت يطلب فيه العبد رزقه هو وقت البُكُور، ولكنه لايذهب إلى طلب الرزق إلا بعد أن يفرغ من صلاة الفجر، ويمكث بعدها ذاكراً الله عز وجل مستغفراً له حتى تطلع الشمس اقتداء بسنة رسول الله (ﷺ) . (٨٨) ومن القصص القرآنية التي تضرب لنا مثلاً على الخروج في البُكُور لطلب الرزق قصة أصحاب البستان في سورة القلم، قال تعالى: {فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ (٢١) أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ (٢٢)}. (٨٩) فلما صار وقت الصبح في أول النهار نادى بعضهم بعضاً ليذهبوا إلى القطع، وأقسموا ليقطعن نخلهم في أول النهار ولا يستثنون حق المساكين، فبعث الله عليها ناراً بالليل فاحترقت فصارت سوداء. (٩٠)

المطلب الثاني إنشاء عقد النكاح في البُكُور

لقد عنت الشريعة الإسلامية ببيان فضل الشهور والأيام والأوقات، فخصّت بالفضيلة أحد الشهور على غيره، وأحد الأيام على غيره، وأحد الأوقات على غيره في القيام بعمل من الأعمال سواء في العبادات أم المعاملات، وإن كانت الأزمان والأوقات كلها لله سبحانه وتعالى، إلا أن هذا لايعني أن غيرها لاخير فيه ولكنها تميزت عن قريناتها. ولأن يوم الجمعة يوم مميز ومبارك فيه اتفق أهل العلم من الحنفية (٩١) ، والمالكية (٩٢) ، والشافعية (٩٣) ، والحنابلة (٩٤) على استحباب إنشاء عقد الزواج يوم الجمعة، وذلك لأن جماعة من السلف الصالح استحبوا ذلك وعملوا به، ولأن يوم الجمعة أشرف الأيام وسيدها، ويوم عيد، وفيه خلق آدم. فقد أخرج مسلم بسنده عن أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) أن النبي (ﷺ) قَالَ: ((خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ)) . (٩٥) إلاّ أنهم اختلفوا في اختيار وقت إنشاء عقد النكاح فذهب الشافعية إلى أنه يُسنّ أن يكون إنشاؤه يوم الجمعة أول النهار، واستدلوا بحديث ((اللهم بارك لأمتي في بُكُورها)). (٩٦) حتى تشمله بركة دعوة النبي (ﷺ). (٩٧) وذهب المالكية إلى استحباب إنشائه يوم الجمعة بعد العصر، وذلك لقرب هذا الوقت من الليل، ولما فيه من السكينة والهدوء. (٩٨) وقال الحنابلة يُستحب إنشاءوه مساء، واستدلوا بحديث ((امسوا بالملاكِ، فإنه أعظم للبركة)). (٩٩) ولأنه أقرب للمقصود، وأقل للانتظار، ولأن في آخر النهار من يوم الجمعة تكون ساعة الاستجابة. (١٠٠)

ونصّ المالكية (١٠١) ، والشافعية (١٠٢) على أنه يُسنّ إنشاء عقد النكاح في شهر شوال، والدخول فيه، لقول عائشة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهْا) فيما رواه مسلم عن عبدالله بن عروة عن عروة عن عائشة

(رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) : «**تَزَوَّجَنِي رَسُولُ الله (ﷺ) وَسَلَّمَ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ الله (ﷺ) وَسَلَّمَ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي؟**»، قَالَ: «**وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ**». [١٠٣]وكان بعض أهل الجاهلية، وبعض الناس يكرهون التزوج والتزويج في شوال ويتطيرون بذلك، لما في اسم شوال من الإشالة والرفع، وقال آخرون: يُسنّ الزواج في شوال وفي غيره على السواء فإن وجد السبب للنكاح في غيره فعله. [١٠٤]وذهب الحنيفة [١٠٥] ، والشافعية [١٠٦] إلى أنه يندب إنشاء عقد النكاح في المسجد، لحديث عائشة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا) قالت: قال رسول الله (ﷺ): ((**أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ**)). [١٠٧]وقال المالكية إنه جائز. [١٠٨]هذا وينبغي على المسلم أن يحسن اختيار المرأة الصالحة، وأن تكون معروفة النسب في الحسب والديانة، ومن هي فوقه في الخلق والأدب والورع والجمال، ودونه في العز والحسب والمال والسن والقامة، ولا يتزوج إلا بذات الدين والخلق لاصاحبة الجمال دون الدين والخلق، وأن تكون حرة شريفة لامسنة ولازانية ولاثيبا بل يختار البكر وأن يختار أيسرهن مهراً. [١٠٩]ودليله فيما اتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) عن النبي (ﷺ) قال: ((**تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ**)). [١١٠]

المبحث الرابع

الحث على طلب العلم ، والسفر ، والقتال في البُكُور

المطلب الأول : طلب العلم في البُكُور

ينبغي لطالب العلم أن يراعي آداباً خاصة في طلب العلم سواء أكان في العلوم الشرعية أم غير الشرعية حتى يكتسب المعارف والعلوم بصورة صحيحة، ويصل إلى ما يطمح إليه.ومنها أن ينظم وقته، وأن يحسن اختيار الوقت المناسب لطلب العلم، وأن يبكر بدرسه، لأن الصباح وقت جد ونشاط، وفيه يكون العقل مستعداً للفهم والإدراك غير منشغل فيما سوى ذلك.وإذا اغتنم طالب العلم هذا الوقت المبارك فيه، وفي الأعمال التي تؤتى فيه، وبكّر بدرسه شملته بركة دعاء النبي (ﷺ) ، فيبارك له في علمه، كما يُبارك له في وقته. [١١١]وقد وردت في السنة النبوية الشريفة أحاديث كثيرة ترغب في طلب العلم والسعي إليه وتعلمه وتعليمه بصورة عامة ، وفي القيام بذلك في وقت البُكُور بصورة خاصة، ومنها: ماأخرجه الطبراني [١١٢] ، وصحّحه الحاكم[١١٣] عن أبي أمامة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) عن النبي(ﷺ) قال :-((**مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تامّاً حِجَّتُهُ**)). **واللفظ للطبراني.** ومارُوي عن أبي بَكَرة عن أبيه قال: سمعتُ النبي (ﷺ) يقول: ((**اغْدُ عَالِمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا ، أَوْ مُسْتَمِعًا ، أَوْ مُحِبًّا ، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَ فَتَهْلَكَ» قَالَ عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ: فَقَالَ لِي مِسْعَرٌ: زِدْتَنَا خَامِسَةً لَمْ تَكُنْ عِنْدَنَا ، وَقَالَ: وَالْخَامِسَةُ أَنْ تَبْغُضَ الْعِلْمَ وَأَهْلَهُ**)). [١١٤] وما أخرجه

ابن ماجة عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَا أَبَا ذَرٍّ، لَأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ، وَلَأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ، عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ)). [١١٥] وإسناده ضعيف. [١١٦]وكان السلف الصالح مثالاً للجد والحرص والنشاط في طلب العلم والخروج إليه باكراً. فكان الإمام أحمد بن حنبل يخرج قبل أذان الفجر ليطلب الحديث، وكانت أمه تأخذ بثيابه حتى يصبح الناس-كما نُقل ذلك عن لسانه-. [١١٧]

ونُقل عن علي بن المديني قوله: قيل للشعبي: من أين لكَ هذا العلم كله؟ قال: بنفي الاعتماد-أي الاعتماد على الغير-، والسير في البلاد، وصبر كصبر الحمار، وبُكُور كبُكُور الغراب. [١١٨]أما ماورد في تخصيص بُكُور يوم الخميس بطلب العلم، وحصول البركة فيه دون غيره فيما أخرجه الطبراني من حديث عائشة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) عن النبي (ﷺ) قال: ((اغْدُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّيَ أَنْ يُبَارِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا، وَيَجْعَلَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ)) . [١١٩] فهو حديث ضعيف [١٢٠] .وذكر الكحلاني أنه يُوخذ منه أن يوم الخميس أبرك الأيام لطلب العلم، وأن أوله أبرك أوقاته، فقد اختص من يوم الخميس أوله، والله أعلم. [١٢١]ومما ورد في بيان فضل العلماء والمتعلمين مارُوي عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا قَعَدَ عَلَى كُرْسِيِّهِ لِقَضَاءِ عِبَادِهِ: إِنِّي لَمْ أَجْعَلْ عِلْمِي، وحُكْمِي فِيكُمْ، إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَغْفِرَ لَكُمْ، عَلَى مَا كَانَ فِيكُمْ، وَلَا أُبَالِي)) . [١٢٢] وقد ذكر الله تعالى في تنزيله الكريم منزلة العلماء بقوله: {هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ}. [١٢٣]

المطلب الثاني السفر في البُكُور

ينبغي للمسلم أن يتحرى الأوقات المناسبة للسفر. وخير من يُهتدى بهديه، ويُسار على نهجه في اختيار هذه الأوقات هو خاتم الرسل والأنبياء محمد (ﷺ) .وقد كان النبي (ﷺ) يحب الخروج للسفر يوم الخميس، لكونه يوم رفع الأعمال وعرضها على الله تعالى. [١٢٤] ودليل ذلك ماأخرجه البخاري بسنده عن كعب بن مالك : ((نَ النَّبِيَّ (ﷺ) خَرَجَ يَوْمَ الخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخَمِيسِ)). [١٢٥] وبه استدل أهل العلم على استحباب أن يكون السفر يوم الخميس، فإن فاته فيكون يوم الاثنين، لأن النبي (ﷺ) هاجر من مكة إلى المدينة يوم الاثنين. [١٢٦] وكان النبي (ﷺ) يُحب الخروج للسفر مبكراً أول النهار، حتى لايفاجأ لاحتمال أن يكون سفره طويلاً. [١٢٧] ويستحب للمسلم اغتنام هذا الوقت المبارك، والخروج للسفر مبكراً، ودليله مارُوي عن صخر الغامدي عن النبي(ﷺ) قال: ((اللهم بارك لأمتي في بُكُورِها)). [١٢٨] [١٢٩] وهو عام لكل عمل من سفر أوغيره. [١٣٠] وقد يكون هذا الأمر من باب أولى في حق الأسفار التي كانت في عهد رسول الله (ﷺ)، لأن السفر كان على الدواب والأرجل. أما في وقتنا الحاضر فلا يجد الناس صعوبة في كون السفر أول النهار أو آخره، لتوفر وسائل النقل الحديثة، ولارتباط الإنسان بمواعيد

الطائرات والقطارات وغيرها. [١٣١] فالأفضل للمسافر أن يخرج للسفر أول النهار في يوم الخميس، فإن لم يستطع ذلك فلا بأس، ولاحرج عليه. [١٣٢] وكون هذا الوقت –أول النهار– مباركاً، ويُستحب اختياره في السفر لا يعني أن يُكره السفر والقيام بالأعمال بعد فواته، لأن الأوقات كلها لله تعالى. ودعاء النبي (ﷺ) لوقت البُكُور بالبركة لايعني أن غير هذا الوقت لا بركة فيه، وأنما خصّ النبي (ﷺ) هذا الوقت بالدعاء من بين سائر الأوقات، لأنه وقت ابتداء الأعمال، وهو وقت نشاط، فخصّه بالدعاء لتنال بركة دعوته (ﷺ) جميع أمته –كما ذكرت ذلك سابقاً– . [١٣٣]

المطلب الثالث القتال في البُكُور

عُرف النبي محمد (ﷺ) بالقيادة الفذة والحكمة الرشيدة في اختيار الأوقات المناسبة للقتال، والتي لها شأن كبير في زيادة قوة الجيش مادياً ومعنوياً، ليتمكن من مواجهة عدوه وليظفر بالنصر عليه. [١٣٤]وكان قتاله (ﷺ) أول النهار، لأنه وقت نشاط للأبدان وللنفوس بعد حصولها على راحة كافية في الليل، ويكون الجو لطيفاً في هذا الوقت، فضلاً عن حلول البركة فيه. [١٣٥]كما ثبت في حديث صخر الغامدي: قال: **قال رسول الله (ﷺ): ((اللهم بارك لأمتي في بُكُورها)) قال: وكان إذا بعث سريةً –أو جيشاً– بعثهم من أول النهار.** [١٣٦]وكان (ﷺ) إذا فاته القتال أول النهار، فإنه لا يقاتل وسطه لكون الأبدان والأذهان تخمد في هذا الوقت، بل يؤخر القتال إلى زوال الشمس حيث يكون الجو بارداً، وتهب رياح المساء التي تُرسل بأمر الله تعالى لنصر المؤمنين. [١٣٧]أما إذا باغتهم العدو أو فاجأهم بهجوم غير متوقع كان الواجب عليهم رد وصد هجومهم دون الأخذ بعين الاعتبار اختيار الوقت. [١٣٨]وفي حديث النعمان بن مُقَرِّن قال: **((شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ، أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ))** . أخرجه أبو داود[١٣٩]، والترمذي وصحّحه[١٤٠] ، وأحمد واللفظ له[١٤١] ، وصحّحه ابن حبان[١٤٢] ، والحاكم[١٤٣] ، والألباني[١٤٤] ، وشعيب الأرنووط[١٤٥] . قال أهل العلم إن الحكمة من تأخير القتال إلى هذا الوقت –إذا لم يقاتل أول النهار– أنه وقت للصلاة وهو وقت يُستجاب فيه الدعاء، وأنه وقت هبوب الريح ونشاط النفوس، فهو أمكن للقتال. وفيه يزداد نشاطهم وإقدامهم على عدوهم. [١٤٦]

والجهاد في سبيل الله من أعظم الطاعات، وأفضل القربات بعد الفرائض لأن فيه نصراً للدين وإعلاءً لكلمته. وقد ورد في فضله وفضل المجاهدين من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ما يحفز الهمم، ويحث النفوس إلى المسارعة في المشاركة فيه. قال تعالى:**{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (١٠) تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١١)}** [١٤٧]وفي بيان فضل الغدو والرواح في سبيل الله، ما اتفق عليه الشيخان من حديث أنس بن مالك(رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) عن النبي (ﷺ) قال: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». وما اتفقا عليه أيضاً من حديث أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ

عَنهُ) عن النبي (ﷺ) قال: ((**لغدوةٌ أو روحةٌ في سبيل الله خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ**)). [١٤٨] واللفظ للبخاري.

الخاتمة

بعد أن أتممت دراسة موضوع البحث توصلت إلى النتائج الآتية:

١. لقد اعتنت الشريعة الإسلامية ببيان فضل الشهور والأيام والأوقات فخصّت بعضها باستحباب القيام بالأعمال فيه سواء في العبادات أم المعاملات، وإن كانت الأوقات والأزمان كلها لله تعالى، إلا أنه لايعني أن غيرها لا خير فيه.

٢. يُستحب للمسلم اختيار الأوقات المناسبة لمزاولة أعماله الدينية والدنيوية.

٣. يُستحب للمسلم مزاولة الأعمال وكسب العيش في النهار، وابتداء أعماله باكراً، وعدم تضييع نهاره بالنوم، لأن الليل هو وقت النوم والراحة، والنهار وقت المعاش وكسب الرزق ومزاولة الأعمال.

٤. إن وقت البُكُور–وهو وقت أول النهار– وقت مبارك فيه وفي الأعمال التي تؤتى به ببركة تخصيص النبي (ﷺ) له بالدعاء بالبركة من بين سائر الأوقات.

٥. إن تخصيص النبي (ﷺ) للبُكُور بالدعاء من بين سائر الآوقات لايعني أن غير البُكُور لابركة فيه. وإنما هو وقت استقبال الأعمال فخصّه النبي بالدعاء لتشمل بركة دعوته جميع أمته، فضلاً عن كونه وقت جد ونشاط بعد أخذ قسط من الراحة والنوم ليلاً.

٦. يُستحب للمسلم اغتنام وقت البُكُور والقيام بالأعمال الهامة أول النهار، ويشمل ذلك جميع الأعمال الدينية والدنيوية من صلاة وقراءة قرآن وتسبيح، أو من كان له حرفة، أو طلب رزق أو علم، أو إنشاء عقد القران أو سفر أو قتال أو أي عمل آخر.

٧. ورد في الحديث الشريف الفضل العظيم والثواب الجزيل لمن يأتي بهذه الأعمال وقت البُكُور ترغيباً في اغتنامه وعدم تضييعه.

٨. إن اليوم كله يترتب على أوله فإن كان أوله نشاطاً كان كله نشاطاً، وإن كان أوله كسلاً، كان كله كسلاً.

٩. إن النوم أول النهار مضر جداً بالبدن، لأنه يُرخي العضلات التي ينبغي تنشيطها بممارسة الرياضة في هذا الوقت، ويجلب الكسل، ويغير اللون، فضلا عن الأمراض التي يورثها.

١٠. إن من أهم أسباب تضييع وقت البُكُور، وعدم اغتنامه السهر والسمر ليلاً دون حاجة ضرورية، وعدم الحصول على قدر كافٍ من الراحة والنوم، إلا أنه لا يمنع من السهر والحديث في الأمور التي فيها مصلحة مثل الحديث مع أهل العلم أو مع الضيف أو المسافر أو محادثة الرجل لأهله وأولاده لإرشادهم أو لملاطفتهم وكل ما يدخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

هوامش البحث

(١) ينظر : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : ٥٩٦/٢ ، مادة (بكر) ، ولسان العرب : ٧٦/٤ ، مادة (بكر) ، حرف الراء- فصل الباء الموحدة.

(٢) سورة مريم، بعض آية ٦٢.

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة: ٥٩٦/٢، مادة (بكر).

(٤) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: ٨٢، ومعجم لغة الفقهاء: ١٠٩، والقاموس الفقهي: ٤١.

(٥) ينظر: لسان العرب: ٧٦/٤، مادة (بكر)، حرف الراء-فصل الباء الموحدة.

(٦) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف: ٨٢.

(٧) سورة الأحزاب، آية ٤٢.

(٨) ينظر: توضيح الأحكام من بلوغ المرام: ١٣٦/٤، وفقه الأدعية والأذكار: ٤٧/٣.

(٩) ينظر: فقه الأدعية والأذكار: ٤٨/٣.

(١٠) سنن أَبي داود، كتاب الجهاد، باب في الابتكار في السفر: ٣٠/٢،رقم الحديث(٢٦٠٦).

(١١) سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ماجاء في التبكير بالتجارة:٣٢٦، رقم الحديث(١٢١٢).

قال الترمذي: حيث صخر الغامدي حديث حسن، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي غير هذا الحديث.

(١٢) صحيح ابن حبان، كتاب الجهاد، باب الخروج وكيفية الجهاد، ذكرما يستحب للإمام أن يكون إنشاؤه السرية بالغدوات: ٦٢/١١ ،رقم الحديث (٤٧٥٤).

قال الألباني:(صحيح). صحيح أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الابتكارفي السفر: ٣٦٠/٧ ، رقم الحديث (٢٣٤٥).

وقال شعيب الأَرنؤوط: (حسن بشواهده) مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث صخر الغامدي (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) :١٧٧/٢٤، رقم الحديث (١٥٤٤٣)، هامش المحقق رقم (٢).

(١٣) ينظر: فيض القدير: ١٠٣/٢، والتيسير بشرح الجامع الصغير : ٢٠٧/١.

(١٤) سورة النبأ، آية ١١.

(١٥) ينظر: شرح رياض الصالحين:٥٨١/٤.

(١٦) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير: ٩٣/٣.

(١٧) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٢٤/٥، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٦٥٣/١٨ وفتح الباري لابن حجر: ١١٤/٦.

(١٨) ينظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية:١٦٢/٣،وفقه الأدعية والأذكار: ٤٨/٣ .

(١٩) مستدرك الوسائل، أبواب أحكام العشرة في السفر والحضر، باب في كراهة الضحك من غير عجب : ٤١٥/٨، رقم الحديث (٩٨٤٢).

([٢٠]) ينظر: فقه الأدعية والأذكار: ٤٧/٣ .

([٢١]) من لا يحضره الفقيه، كتاب الصلاة، باب كراهية النوم بعد الغداة:٥٠٢/١ ، رقم الحديث (١٤٤١)، والاستبصار، كتاب الصلاة، باب كراهية النوم بعد صلاة الغداة: ٣٥٠/١، رقم الحديث (١٣٢٢) .

([٢٢]) سورة النبأ، الآيات ٩-١١.

([٢٣]) ينظر: النكت والعيون المسمى ب(تفسير الماوردي): ١٨٣/٦، وزاد المسير في علم التفسير ٣٨٨/٤.

([٢٤]) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: ١٥٦، رقم الحديث (٧٧١)، وصحيح مسلم، كتاب المساجد، باب استحباب التبكير بالصبح: ١٩٧، رقم الحديث(٦٤٧)، واللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، كتاب المساجد، باب استحباب التبكير بالصبح: ١١٥، رقم الحديث (٣٧٩) . طرف من الحديث.

([٢٥]) ينظر: شرح سنن ابن ماجة لمغلطاي: ١٠٧٥/١، ومصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة: ٨٨/١، والثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب: ٧٤.

([٢٦]) سنن ابن ماجة، كتاب الصلاة، باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء: ٢١٤/١، رقم الحديث(٢١٤) .

([٢٧]) ينظر: إكمال المعلم: ٦١٢/٢، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأَحكام : ١٦٩/١

([٢٨]) ينظر: إحكام الأحكام: ١٧٠/١، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٢٩٧/٢ .

([٢٩]) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي: ١٤٦/٥ .

([٣٠]) ينظر: إكمال المعلم: ٦١٣/٢، وشرح صحيح مسلم للنووي: ١٤٦/٥-١٤٧، وإحكام الأحكام: ١٦٩/١ .

([٣١]) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند عبدالله بن مسعود (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) : ٣٣/٧، رقم الحديث (٣٩١٧) .

قال الهيثمي: (رواه أحمد، ورجاله ثقات). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٣١٤/١.

وقال الألباني: (صحيح). صحيح الجامع وزيادته: ١٢٤٧/٢، رقم الحديث (٧٤٩٩).

وشعيب الأرنؤوط: (حسن لغيره). مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٣٣/٧، هامش المحقق رقم (١)

([٣٢]) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي: ١٤٦/٥.

([٣٣]) سنن الترمذي، كتاب الصلاة عن رسول الله (ﷺ)، باب ماجاء من الرخصة في السمر بعد العشاء: ٥٣، رقم الحديث(١٦٩).

قال الترمذي: حديث عمر حديث حسن.

([٣٤]) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢٨٥/٢ .

([٣٥]) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح: ١٣٧، رقم الحديث(٦٦٢)، وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تُمحى به الخطايا وتُرفع به الدرجات: ٢٠٤، رقم الحديث(٦٦٩)، واللؤلؤ والمرجان، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تُمحى به الخطايا وتُرفع به الدرجات: ١١٨، رقم الحديث(٣٩٠) .

([٣٦]) ينظر: إرشاد الساري: ٣٣/٢، ومرقاة المفاتيح: ٥٩٢/٢.

([٣٧]) سورة مريم، بعض آية ٦٢.

([٣٨]) ينظر مرقاة المفاتيح: ٥٩٢/٢.

([٣٩]) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة: ٢٠١، رقم الحديث(٦٥٧). طرف من الحديث.

([٤٠]) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي: ١٥٨/٥، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: ٢٩٧/٢.

([٤١]) سورة الأسراء، بعض آية ٧٨.

([٤٢]) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة: ١٣٥، رقم الحديث(٦٤٨)، وصحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة:١٩٨-١٩٩، رقم الحديث(٦٤٩)، واللؤلؤ والمرجان، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة: ١١٥، رقم الحديث (٣٨٠).

([٤٣]) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين حجر: ٣٥٥/٣، وفتح الباري لابن حجر:٣٦/٢.

([٤٤]) ينظر: فتح الباري لابن رجب: ٣٢٧/٤.

([٤٥]) ينظر: مجمع الزوائد: ٢٣٥/٢، وكشف اللثام شرح عمدة الأحكام: ٦١٠/٣، وصحيح الجامع الصغير وزيادته: ٣٨٨، رقم الحديث(١٩١٣)، وصحيح الترغيب والترهيب: ٤٢٢/١، رقم الحديث(٦٧١)، ومسند الإمام أحمد بن حنبل: ٦١٣/٢٨، هامش المحقق رقم (١).

([٤٦]) مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث عقبة بن عامر(رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ٦١٢/٢٨-٦١٣، رقم الحديث(١٧٣٩٠).

([٤٧]) ينظر: نيل الأوطار: ٧٩/٣ .

([٤٨]) ينظر: عون المعبود: ١١٨/٤ .

([٤٩]) سنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب الأسواق ودخولها: ٢٨/٣، رقم الحديث٠٢٢٣٤).

([٥٠]) ينظر: مجمع الزوائد: ٧٧/٤ ، ومصباح الزجاجة: ٢٧/٣، والتيسير: ٤٣٢/٢، وضعيف الجامع الصغير وزيادته: ٨٢٣، رقم الحديث(٥٧١١)، وضعيف الترغيب والترهيب: ١٢٦/١، رقم الحديث(٢٢٩).

([٥١]) ينظر: شرح المشكاة للطيبي: ٩٠٢/٣، ومرقاة المفاتيح: ٥٤٦/٢، والتنوير: ٣٢٠/١٠-٣٢١.

([٥٢]) ينظر: فقه الإدعية والأذكار: ٧/١-١١ .

([٥٣]) ينظر: إكمال المعلم: ٦٤٦/٢ .

([٥٤]) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح: ٢٠٥، رقم الحديث(٦٧٠).

([٥٥]) مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث جابر بن سمرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ٤١٤/٣٤، رقم الحديث(٢٠٨٢٠).

([٥٦]) ينظر: بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني: ٢٨٤/٢ .

([٥٧]) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة: ١١٩/١-١٢٠، رقم الحديث(٥٥٨).

([٥٨]) مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث أبي أمامة الباهلي (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ٦٤٠/٣٦، رقم الحديث(٢٢٣٠٤).

([٥٩]) المعجم الكبير، أبو عامر الألهاني عن أبي أمامة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ١٤٨/٨، رقم الحديث(٧٦٤٩). قال النووي: (رواه أبو داود بإسناد حسن صحيح). خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الأحكام: ٣١٣/١.

وقال الألباني: (إسناده حسن). صحيح سنن أبي داود، كتاب الصلاة، فضل المشي إلى الصلاة: ٨٣/٣، رقم الحديث(٥٦٧).

وقال شعيب الأرنؤوط: (حديث صحيح، وهذا إسناد حسن) . مسند الإمام أحمد بن حنبل: ٦٤٠/٣٦، هامش المحقق رقم(٣).

([٦٠]) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى: ٢٥٨/١، رقم الحديث(١٢٨٧).

([٦١]) مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث معاذ بن أنس الجهني (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ٣٨٨/٢٤، رقم الحديث(١٥٦٢٣).

([٦٢]) المعجم الكبير، معاذ بن أنس الجهني (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ١٩٦/٢٠، رقم الحديث (٤٤٢).

([٦٣]) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ١٤٢/٨، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: ١٠٣/١٤، وضعيف سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى: ٥٠/٢، رقم الحديث(٢٣٨)، ومسند الإمام أحمد بن حنبل، هامش المحقق رقم (١).

([٦٤]) ينظر: مرقاة المفاتيح: ٩٨٢/٣، ومرعاة المفاتيح: ٣٥٥/٤.

([٦٥]) ينظر: فقه الأدعية والأذكار: ٤٥/٣-٤٦.

(٦٦) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ترتيل القراءة... : ٢٤٧، رقم الحديث(٨٢٢)، طرف من الحديث.

(٦٧) صحيح مسلم، كتاب الذكروالدعاء والتوبة والاستغفار، باب التسبيح أول النهار وعند النوم: ٨٦٠، رقم الحديث (٢٧٢٦).

(٦٨) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى: ٣٠٠/١، رقم الحديث (١٥٠٣).

(٦٩) سنن الترمذي، كتاب الدعوات عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، باب ماجاء في عقد التسبيح باليد: ٨٦٩، رقم الحديث (٣٥٥٥).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٧٠) مسند أبي يعلى الموصلي، يزيد الرقاشي عن أنس: ١٢٩/٧، رقم الحديث (٤٠٨٨).

(٧١) ينظر: مجمع الزوائد: ١٣٢/١، وإتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: ٢٠٤/١،

(٧٢) سبق تخريجه .

(٧٣) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح: ٣٨٢/٤، وشرح سنن أبي داود للعباد: ٣٠٨/٩.

(٧٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٢٤/٥.

(٧٥) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ١٥٤/١٠.

(٧٦) ينظر: فقه الأدعية والأذكار: ٤٧/٣، وغذاء الألباب في شرح منظومة الآداب: ٣٥٤/٢-٣٥٥.

(٧٧) المجالسة وجواهر العلم: ٢٢١/٥، رقم الحديث (٢٠٤٧).

(٧٨) ينظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية: ١٦١/٣، وغذاء الألباب: ٣٥٥/٢.

(٧٩) ينظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية: ١٦١/٣.

(٨٠) ينظر: المصدر نفسه: ١٦٢/٣.

(٨١) المعجم الأوسط، من اسمه محمد: ١٩٣/٧، رقم الحديث (٧٢٥٠) .

(٨٢) ينظر: مجمع الزوائد: ٦١/٤، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها: ٣٦١/٦، رقم الحديث(٢٨٣٧)، وضعيف الترغيب والترهيب: ٥٢٠/١، رقم الحديث(١٠٤٥).

(٨٣) شعب الإيمان، فصل في النوم الذي هو نعمة من نعم الله: ٤٠٤/٦، رقم الحديث(٤٤٠٥).

(٨٤) ينظر: المصدر نفسه: ٤٠٤/٦.

(٨٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها: ٢٧٦/١١، رقم الحديث (١٧٠٥) وضعيف الترغيب والترهيب: ٥٢٠/١، رقم الحديث (١٠٤٧).

(٨٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند عثمان بن عفان (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) : ٥٤٧/١، رقم الحديث(٥٣٠)، وشعب الإيمان، فصل في النوم الذي هو نعمة من نعم الله: ٤٠١/٦،

([٨٧]) ينظر: تحفة الأحوذي: ٣٣٩/٤، وضعيف الترغيب والترهيب: ٥٢٠/١، رقم الحديث(١٠٤٦)، ومسند الإمام أحمد بن حنبل: ٥٤٧/١، هامش المحقق رقم (٢) .

([٨٨]) ينظر: فيض القدير: ٣٩٤/١.

([٨٩]) سورة القلم، الآيتان ٢١-٢٢.

([٩٠]) ينظر: زاد المسير في علم التفسير: ٣٢٣/٤،وتفسير القرآن العظيم: ٢١٤/٨.

([٩١]) ينظر: الدر المختار ورد المحتار: ٢٦٢/٢.

([٩٢]) ينظر: مواهب الجليل: ٤٠٧/٣.

([٩٣]) ينظر: أسنى المطالب: ١٠٨/٣، وتحفة المحتاج: ٢١٦/٧، وإعانة الطالبين: ٣١٦/٣.

([٩٤]) ينظر: كشاف القناع: ٢٠/٥.

([٩٥]) صحيح المسلم، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة: ٢٥٧، رقم الحديث (٨٥٤) .

([٩٦]) سبق تخريجه.

([٩٧]) ينظر: أسنى المطالب: ١٠٨/٣.

([٩٨]) ينظر: مواهب الجليل: ٤٠٧/٣.

([٩٩]) ذكره صاحب كشاف القناع: ٢٠/٥ من حديث أبي هريرة، ولم أقف على تخريجه.

([١٠٠]) ينظر: كشاف القناع: ٢٠/٥ .

([١٠١]) ينظر: مواهب الجليل: ٤٠٨/٣.

([١٠٢]) ينظر: نهاية المحتاج: ٢٦٢/٢.

([١٠٣]) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب التزوج والتزويج رقم الحديث(١٤٢٣).

([١٠٤]) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢٢٣/٤١.

([١٠٥]) ينظر: البحر الرائق: ٨٦/٣، والدر المختار: ٢٦١/٢-٢٦٢.

([١٠٦]) ينظر: مغني المحتاج: ٤٨/٣.

([١٠٧]) سنن الترمذي، كتاب النكاح عن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) ، باب ماجاء في إعلان النكاح: ٢٩١، رقم الحديث(١٠٨٩).قال الترمذي :هذا حديث غريب حسن في هذا الباب .

([١٠٨]) ينظر: مواهب الجليل: ٤٠٨/٣.

([١٠٩]) ينظر: البحر الرائق: ٤٠٨/٣: ٨٧/٣، والنهر الفائق: ١٧٦/٢.

([١١٠]) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأَكفاء في الدين: ١٠٤٣، رقم الحديث(٥٠٩٠)، وصحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب ذات الدين: ٤٥٩، رقم الحديث (١٤٦٦)،

([١١١]) ينظر: المجموع: ٨٣/١.

([١١٢]) المعجم الكبير، أبوأمامة (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ) : ٩٤/٨، رقم الحديث (٧٤٧٣).

قال الهيثمي: رجاله موثقون كلهم، وقال آخرون: إسناده حسن.

ينظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: ٢٣٩٧/٦، ومجمع الزوائد: ١٢٣/١،

(١١٣) المستدرك على الصحيحين مع تلخيصه، كتاب العلم، فأما حديث عبدالله بن نمير: ١٦٩/١، رقم الحديث (٣١١)، مطولاً.

قال الحاكم: على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

(١١٤) مسند البزار، حديث أبي بكرة: ٩٤/٩، رقم الحديث (٣٦٢٦)، والمعجم الصغير، من اسمه محمد: ٦٣/٢، رقم الحديث (٧٨٦). مجمع الزوائد: ١٢٢/١ .

(١١٥) سنن ابن ماجة، أبواب فضائل أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه: ٨٣/١، رقم الحديث (٢١٩).

(١١٦) ينظر: مصباح الزجاجة: ٣٠/١، وضعيف الجامع الصغير ٩٢٠/١، رقم الحديث(٦٣٧٣)، وضعيف الترغيب والترهيب : ٤٧/١، رقم الحديث (٥٤).

(١١٧) ينظر: سلسلة علو الهمة: ١٣/١١.

(١١٨) ينظر: تذكرة الحفاظ: ٨/١، وسير أعلام النبلاء: ٣٠٠/٤.

(١١٩) المعجم الأوسط، من اسمه محمد: ٢٥٥/٥، رقم الحديث (٢٥٤٤).

(١٢٠) ينظر: مجمع الزوائد: ١٣٢/١، والمقاصد الحسنة: ١٥٩/١ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها:٣٦١/٦، رقم الحديث(٢٨٣٧)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته: ١٤٠/١، رقم الحديث (٩٨٣).

(١٢١) ينظر: التنوير: ٤٣٥/٢.

(١٢٢) المعجم الكبير، ثعلبة بن الحكم الليثي (رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ): ٨٤/٢، رقم الحديث (١٣٨١). قال الهيثمي :(رواه الطبراني ورجاله موثقون). مجمع الزوائد:١٢٥/١.

(١٢٣)سورة الزمر، آية ٩.

(١٢٤) ينظر: شرح رياض الصالحين: ٥٨١/٤.

(١٢٥) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من أراد غزوة فورى بغيرها، ومن أحب الخروج إلى السفر يوم الخميس: ٥٩٤، رقم الحديث (٢٩٥٠).

(١٢٦) المجموع: ٣٨٧/٤، والفقه الإسلامي وأدلته: ٢٤١٠/٣، والموسوعة الفقه٤١/٢٥.

(١٢٧) ينظر: شرح رياض الصالحين: ٥٨٢/٤، وسلسلة الآداب: ٣/٢٠.

(١٢٨) سبق تخريجه .

(١٢٩) ينظر: المجموع: ٣٨٧/٤، وتطريز رياض الصالحين: ٥٦٢/١، وسلسلة الآداب: ٣/٢٠.

(١٣٠) ينظر: التحبير لإيضاح معاني التيسير: ٦٦٦/٤.

([١٣١]) ينظر: شرح رياض الصالحين: ٥٨٢/٤.

([١٣٢]) ينظر: المصدر نفسه: ٥٨٢/٤، وسلسلة الآداب: ٣/٢٠.

([١٣٣]) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١٢٤/٥، والتوضيح لشرح الجامع ٥٣/١٨.

([١٣٤]) ينظر: توضيح الأحكام: ٣٦٥/٦.

([١٣٥]) ينظر: المصدر نفسه.

([١٣٦]) سبق تخريجه .

([١٣٧]) ينظر: إرشاد الساري: ١٢٢/٥، وتوضيح الأحكام: ٣٦٤/٦.

([١٣٨]) ينظر: سبل السلام: ٤٧٠/٢، وتوضيح الأحكام: ٣٦٥/٦.

([١٣٩]) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في أي وقت يُستحب اللقاء: ٣٩/٢، رقم الحديث(٢٦٥٥).

([١٤٠]) سنن الترمذي، كتاب السير، باب ماجاء في الساعة التي يُستحب فيها القتال: ٤٣٣، رقم الحديث (١٦١٣). قال الترمذي: هذا حديث حسنٌ صحيح.

([١٤١]) مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث النعمان بن مُقَرِّن: ١٥٣/٣٩، رقم الحديث (٢٣٧٤٤).

([١٤٢]) صحيح ابن حبان، كتاب الجهاد، باب الخروج وكيفية الجهاد، ذكر الاستحباب للإمام أن يكون قتاله للأعداء بعد زوال الشمس....: ٧٠/١١، رقم الحديث (٤٧٥٧).

([١٤٣]) المستدرك على الصحيحين مع تخليصه، كتاب الجهاد، حديث عبدالله بن زيد الأنصاري: ١٢٧/٢، رقم الحديث (٢٥٤٦).

قال الحاكم: (هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي.

([١٤٤]) صحيح سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في أي وقت يُستحب اللقاء: ٤٠٧/٧، (٢٣٨٥) .

([١٤٥]) مسند الإمام أحمد بن حنبل: ١٥٣/٣٩، هامش المحقق رقم (٢).

([١٤٦]) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي: ٤٦/١٢، وإرشاد الساري: ٤٦/١٢، وسبل السلام:٤٧٠/٢.

([١٤٧]) سورة الصف، الآيتان ١٠-١١.

([١٤٨]) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الغدوة والروحة في سبيل الله: ٥٦٦، رقم الحديث(٢٧٩٢)، و(٢٧٩٣)